

قرارات

وزارة التربية والتعليم

قرار وزارى رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ٢٠١٣/٧/٣٠

بشأن تشكيل لجان خاصة لامتحان الطلاب نزلاء مستشفى ٥٧٣٥٧

وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٣٧ لسنة ٢٠٠٤ بشأن تنظيم قبول أعذار غياب طلاب التعليم الثانوى ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٣٨ لسنة ٢٠٠٨ بشأن تنظيم الامتحانات للطلاب المرضى ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٣٠٦ لسنة ١٩٩٣ بشأن التعليم الخاص ؛
وعلى ما عرضه رئيس قطاع التعليم العام ؛
وتحقيقاً للصالح العام ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يعقد امتحان الطلاب المرضى نزلاء مستشفى الأورام للأطفال ٥٧٣٥٧ داخل هذه المستشفى كل عام للدورين الأول والثانى وفقاً للقواعد الآتية :

أولاً - طلاب صفوف النقل بجميع المراحل التعليمية يتم امتحانهم عن طريق إدارة السيدة زينب التعليمية بمحافظة القاهرة التى تتولى القيام بجميع إجراءات عملية أداء امتحان الطلاب نزلاء هذه المستشفى وإخطار الإدارات التعليمية بالمحافظات التابع لها هؤلاء الطلاب بنتائج الامتحانات وذلك بالصفوف :

١ - من الصف الأول الابتدائى حتى الثانى الإعدادى .

٢ - الصفين الأول والثانى الثانوى .

ثانياً - طلاب الصف الثالث الإعدادى تتولى المديرىات التعلیمیة بالمحافظات التابعین لها الطلاب مسئولیة نقل الأسئلة وكراسات الإجابة للطلاب داخل كل محافظة لتحقیق مبدأ تكافؤ الفرص بین الطلاب .

ثالثاً - طلاب الشهادة الثانوية وما يعادلها تتولى الإدارة العامة للامتحانات إعداد ونقل الأسئلة وكراسات الإجابة لتحقیق مبدأ تكافؤ الفرص بین الطلاب .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من العام الدراسى ٢٠١٣/٢٠١٤ ، وعلى جمیع الجهات - كل فىما يخصه - تنفیذه .

وزیر التریبة والتعلیم

أ.د/ محمود محمد أبو النصر